مسلمات لامر الله تعالى وامر رسوله خاضعات لله بالطاعة مومنات اي مصدقات
بتوحيد الله وقيل مصدقات بما امرن به ونهين عنه قانتات مطيعات
والقنوت الطاعة وقيل داعيات وقيل مصليات تائبات اي من ذنوبهن
قاله السدي وقيل راجعات الى امر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات
لمحاب انفسهن عابدات اي كثيرات العبادة لله تعالى وقال ابن عباس كل
عبادة في القران فهو التوحيد سايحات اي صايمات قاله ابن عباس والحسن
وابن جبير وقال زيد بن اسلم وابنه عبادة وبمان مهاجرات قال ابن
زيد وليس في امة محمد سياحة الا الهجرة والسياحة الجولان في الارض قال
الفرا والقتبي وغيرهما سمي الصايم سايحا لان السايح لا زاد معه وانما ياكل من
حيث وجد الطعام وقيل يسحن معه حيث ما ساح وقيل ذاهبات في طاعة
الله تعالى من ساح الما اذا ذهب وقد مضى في سورة براءة وقرا عمرو بن
فايد سيحات فصل قال ابن الخطيب فان قيل كيف يكون المبدلات
خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نسا خيرا من امهات المومنين فالجواب
اذا طلقهن الرسول عليه الصلوة والسلام لعصيانهن له وايذايهن اياه
كان غيرهن من الموصوف بهذه الصفات مع الطاعة للرسول صلى الله
عليه وسلم خيرا منهن فان قيل قوله مسلمات مومنات يوهم التكرار لان المسلمات
والمومنات سوا فالجواب الاسلام هو التصديق باللسان والايمان
التصديق بالقلب وقد لا يجتمعان فقوله مسلمات مومنات تحقيقا
لاجتماعهما قوله ثيبات وابكارا انما وسطت الواو بين ثيبات
وابكار لتنافي الوصف دون ساير الصفات وثيبات ونحوه لا ينقاس
لانه اسم جنس مونث فلا يقال نسا خودات ولا رايت عيبات والثيب
ووزنها فيعل من ثاب يثوب اي يرجع كانها ثابت بعد زوال عذرتها
واصله ثيوب كسيد وميت اصلهما سيود وميوت فاعل الاعلال المشهور
والمعنى منهن ثيب ومنهن بكر وقيل انما سميت ثيبا لانها راجعة الى
زوجها ان اقام معها او الى غيره ان فارقها وقيل لانها ثابت الى بيت
ابويها قال القرطبي والاول اصح لان كل ثيب تعود الى زوج واما
البكر فهي العذرا سميت بكرا لانها على اول حالتها التي خلقت بها قال
ابن الخطيب فان قيل ذكر الثيبات في مقام المدح وهي من جملة ما يقلل
رغبة الرجل فيهن فالجواب يمكن ان يكون بعض الثيبات خيرا بالنسبة
الى بعض الابكار عند الرسول عليه الصلوة والسلام لاختصاصهن
بالمال والنسب او المجموع واذا كان كذلك فلا يقدح ذكر الثيب في
المدح لجواز ذلك وقال الكلبي اراد بالثيب مثل اسيه امراة فرعون
وبالبكر مثل مريم ابنة عمران قال القرطبي وهذا انما يمشي على قول
من قال ان التبديل وعد من الله لنبيه لو طلقهن في الدنيا زوجه
في الاخرة خيرا منهن والله اعلم قوله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم
واهليكم نارا قوا امر من الوقاية فوزنه عوا لان الفا حذفت لوقوعها
في المضارع بين يا وكسرة وهذا محمول عليه واللام حذفت له على
المعروف لان اصله اوقيوا كاضربوا فحذفت الواو التي هي فا لما تقدم
واستثقلت الضمة على اليا فالتقى ساكنان فحذفت اليا وضم ما قبل
الواو ليصح وهذا تعليل البصريين ونقل مكي عن الكوفيين ان الحذف في
عندهم فرقا بين المتعدي واللازم فحذفت الواو التي هي فا في نحو يعد لتعديه
ولم يحذف من يوجل لقصوره قال ويرد عليهم نحو يوم فانه قاصر ومع ذلك
حذفوا فاه قال شهاب الدين وفي هذا نظر لان يوجل لم يقع فيه الواو

بين

بين يا وكسرة لا ظاهرة ولا مضمرة وقلت ولا مضمرة تحرزا من نحو يسع ويهب
وقرا بعضهم واهلوكم وخرجت على العطف على الضمير المرفوع في قوا وجوز ذلك
الفصل بالمفعول قال الزمخشري بعد ذكره القراءة وتخريجها فان قلت
اليس التقدير قوا انفسكم وليق اهلوكم انفسهم قلت ولكن العطف في
التقدير لتقارن للواو وانفسكم واقع بعده كانه قيل قوا انتم واهلوكم
انفسكم لما جمعت مع المخاطب الغايب غلبته عليه فجعلت ضميرهما معا على
لفظ المخاطب قوله نارا مفعول ثان وقودها الناس صفة لنارا
وكذا عليها ملايكة ويجوز ان يكون الوصف وحده عليها وملايكة
فاعل به ويجوز ان يكون حالا لتخصصها بالصفة الاولى وكذلك
لا يعصون الله وتقدم الخلاف في واو وقودها ضما وفتحا في البقرة
فصل قال الصحابة المعنى قوا انفسكم واهليكم فليقوا
انفسهم نارا وروي عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوا انفسكم
وامروا اهليكم بالذكر والدعا حتى يقيهم الله بكم وقال علي رضي
الله عنه وقتادة ومجاهد قوا انفسكم بافعالكم وقوا اهليكم
بوصيتكم قال ابن العربي وهو الصحيح والفقه الذي يعطيه
العطف الذي يقتضي التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في معنى
الفعل كقوله علفتها تبنا وما باردا وكقوله
ورايت زوجك في الوغا متقلدا سيفا ورمحا
فعلى الرجل ان يصلح نفسه بالطاعة ويصلح اهله صلاح الراعي للرعية
قال عليه الصلوة والسلام كلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته فالامام
الذي على الناس راع وهو مسيول عنهم والرجل راع على اهل بيته وهو
مسيول عنهم قال الحسن في هذه الاية يامرهم وينهاهم وقال
بعض العلما لما قال قوا انفسكم دخل فيه الاولاد لان الولد بعض منه
كما دخل في قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تاكلوا من بيوتكم وقوله
عليه الصلوة والسلام ان احل ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه
فلم يفرد بالذكر افراد ساير القرابات فيعلمه الحلال والحرام ويجنبه
المعاصي والاثام الى غير ذلك من الاحكام وقال عليه الصلوة والسلام
حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه ويعلمه الكتابة ويزوجه اذا بلغ
وقال عليه الصلوة والسلام ما نحل والد ولدا افضل من ادب حسن وقال
عليه الصلوة والسلام مروا اولادكم بالصلوة لسبع واضربوهم على تركها
لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع قال بعض العلما ويخبر اهله بوقت
الصلوة ووجوب الصيام وقال عليه الصلوة والسلام رحم الله
امرا قام من الليل يصلي فايقظ اهله فان لم تقم رش على وجهها الما
ورحم الله امراة قامت في الليل تصلي وايقظت زوجها فان لم يقم
رشت على وجهه الما وذكر القشيري قال لما نزلت هذه الاية
قال رجل يا رسول الله نقي انفسنا فكيف لنا باهلينا فقال تنهونهم
عما نهاكم الله وتامرونهم بما امركم الله وقال مقاتل ذلك حق عليه في
نفسه وولده واهله وعبيده وامايه قال الكيا فعلينا تعليم اولادنا
واهلينا الدين والخير وما لا يستغنى عنه من الادب وهو قوله تعالى وامر
اهلك بالصلوة واصطبر عليها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم وانذر
عشيرتك الاقربين وتقدم الكلام على قوله وقودها الناس والحجارة
في البقرة فصل قال ابن الخطيب فان قيل انه تعالى خاطب المشركين
في قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1